تقاطع
جمعية

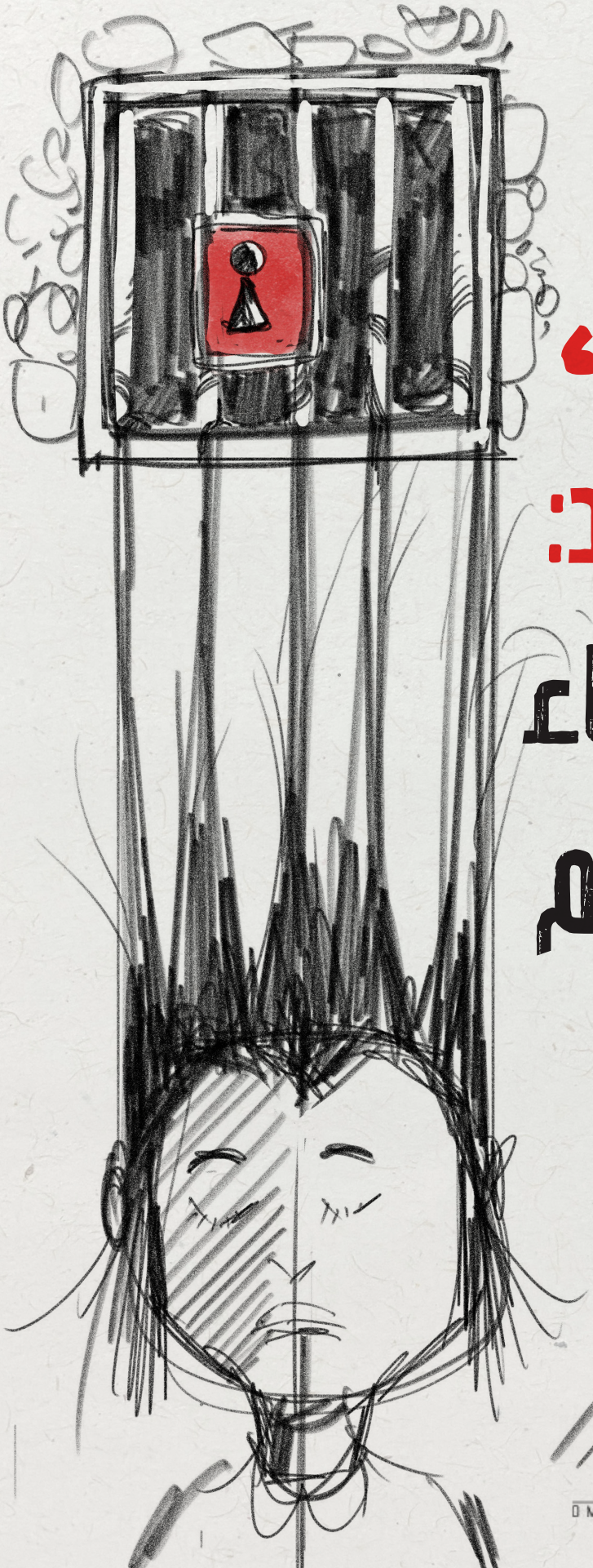

السجن، الابتزاز، والتهديد:

ثمن مشاركة النساء في الشأن العام

عمران كارتون
OMRANE CARTOONS

السجن، الابتزاز، والتهديد: ثمن مشاركة النساء في الشأن العام

مارس 2024
جمعية تقاطع من أجل الحقوق والحريات
www.intersection.uno
info@intersection.uno

المحتويات

مقدمة:	06
المنهجية:	08
الخلفية:	08
وصف لالنتهاكات التي وقعت بعد 25 جويلية	09
النساء السياسيات في تونس: بين االستهداف الممنهج والمستقبل المجـهول	11
النساء الصحفيات في تونس: ضحايا تقييد حرية الرأي والتعبير	15
بعض االنتهاكات التي طالت النساء الصحفيات والمحاميات في تونس بعد 25 جويلية 2021	15
نسويات وناشطات مدنيات تحت وطأة القمع:	22
العنف الجندري ضد النساء الناشطات في الفضاء الرقمي	30
العنف الرقمي امتداد للعنف المادي	30
أشكال العنف الرقمي ضد النساء:	33
العنف اللفظي:	34
تحقير الهوية النسوية:	34
الإهانة الجندرية والعنصرية:	34
انتهاك الحياة الخاصة	35
آثار العنف الرقمي في الضحايا:	36
خاتمة:	38
التوصيات:	39

مقدمة:

تواجه تونس اليوم تحديًا ملحًّا يشكل تهديدًا جادًا للمسار الديمقراطي الذي بدأته إبان ثورة 17 ديسمبر 2010- 14 جانفي 2011، والذي يتمثل في تراجع انخراط النساء في الحياة السياسية.. فقد تم تحقيق جملة من الإنجازات نتيجة لعمل ونضالات الحركة النسوية على مدار عشرة سنوات في خطوات نحو تحقيق المساواة التامة والفعلية، على غرار تضمين التناصف في القانون الانتخابي مما جعل نسبة تمثيلية النساء في البرلمان سنة 2014 ترتفع لتبلغ 73 نائبة أي بمعدّل 31% وهو ما مثل ثلث عدد النواب الإجمالي، وكانت النسبة الأعلى عربيًا.

كما رفعت الدولة التونسية بشكل رسمي كل تحفظاتها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضدّ المرأة (اتفاقية **CEDAW**) منذ شهر أفريل 2014، وكانت بذلك أول بلد في المنطقة يقوم برفع جميع تحفظاته على هذه الاتفاقية ثم تم إصدار القانون عدد 58 لسنة 2017 والذي يتعلق بالقضاء على العنف ضد النساء والأطفال بأغلبية برلمانية. وفي سبتمبر من نفس السنة، قام رئيس الجمهورية الباجي قايد السبسي آن ذاك

بإسقاط بعض المنشورات القانونية كالمنشور 73 والذي كان يمنع زواج التونسية بغير مسلم.

وبعد تفعيل الإجراءات الاستثنائية من طرف رئيس الجمهورية قيس سعيد في 25 جويلية 2021، والتي بدورها أدت إلى تجميد أعمال البرلمان ثم حله بعد أشهر وحل المجلس الأعلى للقضاء في 13 فيفري 2022 وإقالة الحكومة، ثم فرض دستور جديد لتحويل النظام البرلماني إلى نظام رئاسي بصلاحيات واسعة لرئيس الجمهورية، تم تغيير القانون الانتخابي من الانتخاب على القائمات إلى الانتخاب على الأفراد وحذف التناصف دون أي اعتبار للواقع المجتمعي والثقافي مما أدى مباشرة إلى تراجع نسبة وجود النساء في البرلمان إلى 16% وهي نسبة لم تشهدها تونس منذ 2011.

ومن ناحية أخرى، تشهد تونس اليوم تراجعًا مقلقًا في حقوق النساء ومحاولات لإقصائهن من المشهد السياسي والمدني والإعلامي كما زادت معدلات العنف المسلط على النساء لتبلغ أرقاما قياسية بما في ذلك التقتيل على الهوية الجندرية لتفوق 25 حالة تقتيل فقط خلال سنة 2023.

لقد أثر هذا التراجع سلبيًا على مسار الديمقراطية في تونس، حيث تُعَد مشاركة النساء ضرورية لبناء مجتمع ديمقراطي عادل ومتوازن، ولنفهم هذه التأثيرات السلبية بشكل أعمق، يجدر بنا النظر إلى عدة عوامل متداخلة. يأتي في مقدمتها السياق السياسي المتقلب، حيث أدت إجراءات الرئيس قيس سعيد إلى تهميش النساء مع تزايد خطاب الكراهية والعنف ضدهن بما يشكل عائقًا إضافيا حيث يواجهن تحديات عديدة مثل التحرش اللفظي والجسدي والتهديدات والتقتيل، مما يقوّض إمكانيات مشاركتهن الفعّالة في الحياة العامة. إلى جانب ذلك، تظل العوامل الاجتماعية والثقافية لها دور كبير في تقليص دور المرأة في المجتمع. فبعض العادات والتقاليد لا تزال تعيق مشاركة النساء في الحياة العامة، مثل النظرة الدونية للنساء وتهميش دورهن في المجتمع بما قد يهدد تحقيق التوازن بين الجنسين استنادا إلى مبدئي العدالة والمساواة.

يتناول التقرير أنواع العنف التي تعرضت لها الناشطات في مختلف هذه المجالات وما هي الأشكال التي اتخذتها استنادا إلى استضعاف النساء وإقصاءهن من المجال المدني والحياة العامة. يهدف هذا التقرير إلى رصد الانتهاكات المسلطة على الناشطات في المجال المدني والسياسي والمدافعات عن حقوق الإنسان، إلى جانب النساء اللاتي تعرّضن للانتهاك نتيجة لمشاركتهن في الحياة العامة، خاصة منهن العاملات في الصحافة والإعلام والمحاماة. كما يتناول التقرير العنف الرقمي ضد النساء الناشطات بالفضاء العام، وينتهي التقرير بجملة من التوصيات لمختلف صانعي القرار لوقف هذه الانتهاكات المُسلطة على النساء.

المنهجية:

اعتمد هذا التقرير على مقابلات مباشرة واتصالات هاتفية مع ضحايا الانتهاكات، وجمع بيانات من منظمات المجتمع المدني والأحزاب، ومعلومات من وسائل الإعلام وشبكات التواصل الاجتماعي. شمل أيضًا تحليل تقارير وأبحاث من جمعيات حقوقية ونسوية. تضمن جمع شهادات من نساء تعرضن لاعتداءات مرتبطة بعملهن في الإعلام أو القانون، أو لمناضلات في مجال حقوق الإنسان والنشاط السياسي.

كذلك، استقى التقرير معلومات من مصادر تونسية ودولية موثوقة في مجال حقوق الإنسان. تم التأكد من دقة هذه المعلومات بمقارنة مختلف التقارير الإعلامية والبيانات. كما تم إخفاء اسم وهويه ضحايا والمصادر المستخدمة لضمان سلامتهن ومنع المضايقات. تشير الحالات في التقرير إلى بعض وليس كل الانتهاكات ضد النساء المدافعات عن حقوق الإنسان في تونس، مشددًا على الإفلات من العقاب الذي يشمل مختلف الهيئات الأمنية والقضائية والسياسية، خاصة عند استهداف النساء.

الخلفية:

منذ 25 جويلية 2021، دخلت تونس في منعطف خطير تميز بتراجع ملحوظ في الحريات وحقوق الإنسان. اتخذت السلطات إجراءات استثنائية أدت إلى تقييد حرية التعبير والتجمع والتنظيم، وفرضت قيودًا على عمل وسائل الإعلام، ومارست سياسة قمعية ضد المعارضين والناشطين. وتبعا لذلك، اتخذت السلطات خطوات لتكميم الأفواه وفرض سيطرتها على الإعلام، إذ تم استهداف الصحفيين والصحفيات، وتكررت الملاحقات القضائية ضدهم. ن، تبعا لصدور تشريعات تحد من حرية التعبير وإسكات أي صوت ناقدا للسلطة. ثم شهدت البلاد موجة من الاعتقالات والملاحقات القضائية استهدفت صحفيين وصحفيات، نشطاء وناشطات، سياسيين وسياسات في سياق من استنزاف استقلالية القضاء، وباتت المحاكمات تُستخدم كأداة لقمع المعارضة وتصفية الحسابات السياسية. وكالعادة، لم تسلم النساء من هذا التوجه التسلطي، حيث واجهت الناشطات المستقلات حملة من العدائية والتمييز والتشويه من خلال انتهاك حقوقهن الأساسية تعرضن لأشكال متنوعة من العنف كما واجهن صعوبات في النفاذ إلى العدالة والتمتع بحقهن في المحاكمات العادلة مما ساهم في عزوف الأغلبية الصامتة من النساء عن ولوج الفضاء السياسي والمدني والإعلامي. ولم تقتصر الممارسات القمعية على العالم المباشر، بل امتدت إلى العالم الرقمي حيث تم استخدام منصات التواصل

الاجتماعي لنشر خطاب الكراهية والتشهير والعنف.

يُشكل هذا التراجع في الحريات وحقوق الإنسان تهديدًا جديا للمسار الديمقراطي في تونس ويُقوض أسس دولة القانون والمجتمع المدني كما ينسف مسيرة النساء نحو التحرر والمساواة، معيدا تونس إلى مربع الاستبداد السياسي والتسلط الأبوي.

وصف للانتهاكات التي وقعت بعد 25 جويلية

دُشنت هذه المرحلة التعسفية بحملة من الاعتقالات التي تمثلت في محاكمات عسكريّة وإحالات لمدوّنين ومدونات وقرارات الإقامة الجبرية لعدد من الأشخاص دون الكشف عن الأسباب القانونية لذلك، ومنذ 25 جويلية 2021 تمت متابعات أمنية وقضائية لعدة صحفيين ومحامين وأعضاء بالبرلمان السابق ورموز سياسية ورئيس سابق إذ لُوحِقوا ولوحقن قضائيًا بسبب معارضتهم لهيمنة الرئيس على السلطات التشريعية والقضائية والتنفيذية. تُجرى تحقيقات مع 21 شخصًا، تضمنوا رموزًا من المُعارَضة والمحاماة والأعمال في إطار القضية المعروفة بقضية "التآمر". كما احتجز تعسفًا سبعة أشخاص على الأقل على ذمة هذه التحقيقات، من بينهم ناشط المعارضة جوهر بن مبارك وعصام الشابي والسياسيين خيام التركي وعبد الحميد الجلاصي والمحاميان غازي الشواشي ورضا بلحاج بعد أن أفرجت السلطات عن الناشطة شيماء عيسى والمحامي لزهر العكرمي بعد حملة مناصرة كبيرة لإطلاق سراحهما، لكن لا يزال التحقيق جاريًا في التهم نفسها إلى ما تعاني منه الناشطة النسوية بشرى بالحاج حميدة من تهجير قسري والتهديد الذي تتعرض له بالتتبع القضائي والسجن عند عودتها.

أما المعتقلين والمعتقلات، فقد تم التحقيق معهم. نّ بتهم مُلفَّقة بالتآمر بموجب استخدام 10 فصول من المجلة الجزائية التونسية، بما فيها الفصل 72 الذي ينص على تسليط عقوبة الإعدام على مَن يحاول "تبديل هيئة الدولة"، ويواجه العديد منهم. نّ أيضًا عدة تهم بموجب قانون مكافحة الإرهاب الصادر في 2015، والذي ينص الفصل 32 منه على توقيع عقوبة السجن لمدة تصل إلى 20 عامًا على "مُكوّني التنظيمات أو الوفاقات [الإرهابية]". ويأتي اعتقالهم.ن واحتجازهم.ن على خلفية ممارسة الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات أو الانضمام إليها، وهي جميعًا حقوق تحظى بحماية المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، بما فيها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[1] والميثاق الأفريقي

1 الأمم المتحدة، 1966،مكتب المفوض السامي، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ديسمبر، تاريخ الاطلاع: 15/11/2023
https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/international-covenant-civil-and-political-rights

لحقوق الإنسان والشعوب، اللذين تشكّل تونس دولة طرفا فيهما، إذ يؤكد عديد الناشطين والناشطات والمحامين والمحاميات على أن ملفات الإدانة لأغلب المعتقلين والمعتقلات أو الملاحقين والملاحقات لا تتضمن أية أدلة قانونية لوجود تهم أو شبهات يمكن أن ترقى إلى درجة الجرائم المُعترَف بها في القانون الدولي أو المحلي وأن التهم المُوجَّهة إليهم.ن لا تستند إلى أي أسس قانونية واضحة.

كما تشهد تونس منذ عدة أشهر موجة من الاعتقالات السياسية ومن الملاحقات القضائية التي شملت صحفيين ونشطاء لتعيد استقلالية القضاء إلى المربع الذي كان يحاصره طيلة الحكم الاستبدادي لما قبل 2011، كما تميزت سنة 2023 كذلك بموجة غير مسبوقة من العدائية ضد المهاجرين والمهاجرات من بلدان جنوب الصحراء المتواجدين في تونس الذين انتهكت حقوقهم الأساسية. إلى جانب تواصل سياسة تكميم الأفواه ومحاولات تدجين الإعلام من خلال الزج بالصحفيات في السجون التونسية، وتكرر الملاحقات القضائية تجاههن استنادا على ترسانة قانونية موجهة لقمع حرية التعبير، بالإضافة إلى التحريض الضمني والصريح على العنف السيبراني تجاه المعارضين والمعارضات والناشطين والناشطات وهتك الكرامة الإنسانية والتشهير بالحياة الخاصة لكل من يخالف سلطات الحكم الرأي أو ينتقدها، وما يقابله من مماطلة وإهمال للقضايا التي تُرفع ضد التعسف في استعمال السلطة، والتشويه والتشهير ما يضعنا أمام عدالة الكيل بمكيالين لفائدة «الأنصار» ضد المعارضين والمعارضات.

النساء السياسيات في تونس: بين الاستهداف الممنهج والمستقبل المجـــــــهول

1/ شيماء عيسى: قيادية بجبهة الخلاص الوطني

في 19 جانفي 2023 مثلت الناشطة وعضو جبهة الخلاص شيماء عيسى أمام الإدارة الفرعية للقضايا الإجرامية ببن عروس[2]، بناء على إنابة عدلية من قاضي التحقيق الثالث بالمحكمة العسكرية الدائمة بتونس. التهم تتعلق بتحريض العسكريين بأي وسيلة كانت على عدم إطاعة الأمر وإتيان أمر موحش ضدّ رئيس الدولة وترويج ونشر أخبار وإشاعات كاذبة عبر شبكات وأنظمة معلومات واتصال بهدف الإضرار بالأمن العام والدفاع الوطني، إثر تصريح حول تعليمات قيس سعيّد لقيادات الجيش. وتتمثل تهمة التآمر على أمن الدولة في اختزال لجملة من الأحكام التي ضمّنتها المجلة الجزائية في جزء" الاعتداءات على النظام العام "من الكتاب الثاني المعنون" في جرائم مختلفة والعقوبات المستوجبة لها"، الممتدّ على أكثر من عشرين فصلا، من الفصل 60 ومختلف تفريعاته إلى الفصل 81. العقوبات المنصوص عليها تتراوح بين العقوبات السجنية والخطايا الماليّة والإعدام، في أقصى الحالات، وتتعلّق بأحكام تُجرّم الخيانة وتحطيم

2 قامت جمعية تقاطع من أجل الحقوق والحريات بالتوثيق مع ضحية الانتهاك شيماء عيسى بتاريخ 20 جانفي 2023.

معنويات الجيش والاعتداء على أمن الدّولة الخارجي والداخلي وتبديل هيئة الدّولة وحمل السكان على مهاجمة بعضهم البعض. وقد قضت الناشطة السياسية شيماء عيسى 141 يوما وراء جدران السجن بتهمة التآمر على أمن الدول وتتعلق في حقها تهم من قبيل التّحريض بأيّة وسيلة كانت وعلى عدم إطاعة الأمر وإتيان أمر موحش ضدّ رئيس الدّولة وترويج ونشر أخبار وإشاعات كاذبة عبر شبكات وأنظمة معلومات واتّصال بهدف الإضرار بالأمن العامّ والدّفاع الوطني. كما تعرضت لمضايقات عديدة داخل السجن من تحريض وعنف لفظي ومعنوي فمرت بوضعية نفسية صعبة ومجهدة

عبّرت هيئة الدفاع عن القادة السياسيين المعتقلين في بيان صادر عنها يعود بتاريخ 6 أفريل 2023 أن ظروف الإيقاف والسجن سيئة ورديئة إذ تم التعامل معها كما يتم التعامل مع الموقوفين على قضايا الإرهاب وتعتبر جمعية تقاطع من أجل الحقوق والحريات هذه الأفعال القمعية انتهاكا لحقوق الإنسان ومخالفة صريحة لنص الدستور التونسي الذي ينص في فصله السادس والثلاثون على أنه لكل سجين الحق في معاملة إنسانية تحفظ كرامته. وتتضمن المجلّة الجزائيّة نصوصا تجاوز عمر بعضها القرن وكانت دوما توظّف سياسيًّا ضدّ المعارضين منذ عهد بورقيبة إذ حوكم بمقتضاها المعارضين والحقوقيين على اختلاف مشاربهم وتمّ تطعيمها بأطر قانونية أخرى، مثل مجلّة الاتصالات ومجلّة المرافعات والعقوبات العسكرية، وقانون مكافحة الإرهاب ومنع غسيل الأموال المنقّح في 2019، ثم المرسوم عدد 54 في عهد قيس سعيّد، وخاصّة فيما يتعلّق بالتحقيقات الأخيرة التي شملت عدة مناضلين.ات ومعارضين. ات منذ عهدي بورقيبة وبن علي، تبدو النية واضحة لاستهداف الخصوم السياسيين وترهيب القضاة من مغبة تبرئتهم.ن بما يتضمنه ذلك من نسف خطير لقرينة البراءة وتعسف على نصوص قانونية، تتعسف بدورها على التونسيين خدمة لمن يمسك السلطة.

تتالت أخبار الإيقافات وأحكام السجن بعد 25 جويلية 2021 عبر توظيف نصوص قانونية يتعارض معظمها مع المعاهدات الدولية والضمانات الدستورية، على غرار المرسوم عدد 54[3] الذي يتناقض مع مبادئ حرية الصحافة بما تتضمنه من حريات التفكير والتعبير والنشر، ويتراجع صراحة عن مكاسب المرسومين 115 و116 لسنة 2012، وهو ما يمثل خطرا جديا على مجمل الحقوق والحريات. وقد شملت هذه المحاكمات أصنافا متعددة من المواطنات والناشطات من المحاماة والصحافيات والنسويات والناشطات السياسيات وغيرهم من ذلك الحكم بالسجن عليهن وإحالتهن على التحقيق، والقضايا السالبة للحرية المرفوعة ضد العديد منهن، إنّ استسهال إصدار بطاقات الإيداع مخالف تماما لمبدأ

3 المرسوم عدد 54لسنة 2022، المؤرخ في 13 سبتمبر 2022، يتعلق بمكافحة الجرائم المتصلة بأنظمة المعلومات والاتصال،
https://legislation -securite.tn/en/law/105348

الحرية عند التتبع وخرق واضح لقرينة البراءة عند الاتهام كما أن تواتر هذه المحاكمات يهدد الحريات في تونس ومن مزيد تأزم الوضع وتأججه أمام هذه الممارسات التي أصبحت تكبل حرية التعبير وتزرع الخوف والهلع لدى الصحفيين/ات ونشطاء المجتمع المدني والمدافعين/ات على حقوق الإنسان والنساء التي تعرف منعرجا خطيرا في تفاقم العنف النوعي والتقتيل على الهوية الجندرية مقابل صمت الدولة عن هذه الجرائم ضد الإنسانية.

2/عبير موسي: رئيسة الحزب الدستوري الحرّ

تعرضت عبير موسي رئيسة الحزب الدستوري الحر الى الإيقاف في 3 أكتوبر 2023 على إثر توجهها إلى القصر الرئاسي مرفقة بمحامي الحزب وعدل منفذ لإيداع مطلب تظلم من أجل الطعن في قرارات رئيس الجمهورية التونسية المتعلقة بالانتخابات المحلية ومع رفضهم التعامل معها قامت بنشر فيديو على مواقع التواصل الاجتماعي احتجاجا منها فوجدت نفسها متهمة بالاعتداد المقصود منه تبديل هيئة الدولة أو حمل السكان على مهاجمة بعضهم بعضا بالسلاح وإثارة الهرج والقتل والسلب بالتراب التونسي. تقبع الناشطة السياسية عبير موسي في السجن منذ 5 أكتوبر 2023 لأنها قامت بدورها في ممارسة حقوقها المدنية والسياسية التي يضمنها القانون علاوة عدم سماح هيئة الدفاع من مقابلتها أثناء الإيقاف وعد السماح لعائلتها من زيارتها في السجن. لكن العنف الذي ما فتئت تتعرض له عبير موسي لا يقف عند هذا الحد، بل يطال الفضاء الرقمي

من خلال حملات تشهير وشتم وكيل التهم الأخلاقية والسياسية دون أدنى دليل على ذلك ودون أن تتحرك السلطات الأمنية والقضائية لمسألة الجناة أو حتى مجرد التحقيق معهم في كيل واضح بمكيالين من قبل الأجهزة الرسمية طالما أن الضحية معارضة أو حتى ناشطة حقوقية مستقلة عن السلطة الحاكمة.

وتم بتاريخ 29 جانفي 2024[4]، ختم التحقيق في هذه القضية المتكونة من جنحتين. الجنحة الأولى تتعلق بمعالجة بيانات شخصية ومعالجة معطيات شخصية دون إذن صاحبها. أما الجنحة الثانية، فتتعلق بتعطيل حرية العمل. كشفت هيئة الدفاع عن ضحية الانتهاك في بلاغ يوم الثلاثاء 30 جانفي 2024، أنه سيتم إحالة موكلتهم على المجلس الجناحي بالمحكمة الابتدائيّة بتونس، مع إبقاء سير مفعول بطاقة الإيداع إلى حين مثولها أمام المحكمة. ومع ذلك، استأنفت النيابة العمومية هذا القرار، وتم فيما بعد إحالة ضحية الانتهاك على دائرة الاتهام. في شهادته لجمعية تقاطع، أكد الأستاذ نافع العريبي أن هناك قضية ثانية مرفوعة ضد موكلته من قبل هيئة الانتخابات (ISIE) على أساس المرسوم 54. وتم على أساسها إصدار بطاقة إيداع بالسجن في حقها بتاريخ 1 فيفري 2024. تم تعيين جلسة الاستنطاق ليوم 2 فيفري 2022.وبتاريخ 6 فيفري 2024، أفاد الأستاذ نافع العريبي في شهادته لجمعية تقاطع أنه وصله مكتوب من قبل المكتب الجهوي للمحامين لإعلامه باستدعاء موكلته للمثول يوم 13 فيفري 2024 أمام قاضي التحقيق لاستنطاقها على ذمة قضية أخرى، مرفوعة ضدها من قبل هيئة الانتخابات. (ISIE) على أساس المرسوم 54.

3/ يمينة الزغلامي: قيادية في حركة النهضة

تعرضت الناشطة السياسية في حركة النهضة إلى العنف اللفظي والمعنوي بعد مشاركتها في المظاهرات التي انطلقت منذ طوفان الأقصى رفقة نشطاء ضمن الحزب وفوجئت بقيام أحد المواطنين بفعل غير أخلاقي وعنف لفظي تجاهها على مرأى ومسمع من الجميع دون أن تحرك النيابة العمومية ساكنا وهي التي تسرع لإيقاف كل من يعبر عن موقف معارض أو حتى ناقد للسلطة الحاكمة. وكغيرها من الناشطات السياسات المعارضات لازالت يمينة الزغلامي تتعرض لعف إلكتروني مضاعف يستهدف جنسها كامرأة وموقفها كمعارضة سياسية من خلال كيل التهم السياسية والأخلاقية والشتم لشخصها والحط من كرامتها الإنسانية دون أدنى اعتبار للحق في المعارضة والحق في التعبير والتظاهر السلمي[5].

4 تم توثيق هذه المعلومات بعد اجراء مكالمة هاتفية مع محامي عبير موسي الأستاذ النافع العريبي بتاريخ 8 فيفري 2024.

5 مكالمة هاتفية مع السياسية يمينية الزغلامي في شهر نوفمبر 2023

النساء الصحفيات والمحاميات في تونس: ضحايا تقييد حرية الرأي والتعبير

في نفس السياق، تعرضت النساء الصحفيات للاعتقالات والملاحقات القضائية بسبب تغطياتهن لأحداث سياسية أو اجتماعية، وواجهن حملات تشهير وتحريض على العنف من خلال وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي. تم تقييد حرية عملهن، ومنع بعضهن من الكتابة أو الظهور على وسائل الإعلام، وفرضت رقابة على منشوراتهن على الإنترنت. ولم تسلم النساء الصحفيات من التهديدات والاعتداءات الجسدية، وواجهن صعوبات في الحصول على المعلومات والوصول إلى أماكن الأحداث. كما واجهن تمييزًا في المعاملة من قبل السلطات، مما أدى إلى شعورهن بالخوف والتهديد.

بعض الانتهاكات التي طالت النساء الصحفيات والمحاميات في تونس بعد 25 جويلية 2021:

1/ أروى بركات: صحفية ونسوية ومدافعة عن حقوق الإنسان

أروى بركات صحفية تونسية ومدافعة عن حقوق الإنسان[6]. تعمل كمسؤولة اتصالات في المنظمة الدولية لحقوق الأقليات في تونس. نشطت في توثيق عمل الحركات الاجتماعية منذ عام 2011، ولا سيما تغطية الاحتجاجات المناهضة للحكومة التي استمرت من ديسمبر 2020 إلى سبتمبر 2021.

6 جميعة تقاطع، 2021. منصة وجوه الحرية، حالة انتهاك الصحفية أروى بركات، 17 ديسمبر، أخر ولوج يوم 26/02/2024
https://intersection.uno/freedom-faces/%d8%a3%d8%b1%d9%88%d9%89-%d8%a8%d8%b1%d9%83%d8%a7%d8%aa/?fbclid=IwAR0tdC4cXJLKtKzQu3i1DAWIEiFzK9I8oP7yNoMLNqv9zr2z6iinW0TzMgs

يـوم 17 ديسـمبر 2021 تـم الاعتـداء عليهـا بالعنـف الشـديد مـن قبـل دوريـة شـرطة وأثنـاء توجههـا لتقديـم شـكاية تـم اتهامهـا مـن قبـل الأمنييـن بالاعتداء بالعنف الشديد على عون الأمن موضوع الشكوى أثناء مباشرته لمهامّـه. تـم عـرض أروى علـى المحكمـة الابتدائيـة بـباب بنـات بتونـس العاصمـة يـوم الثلاثـاء 21 سـبتمبر الماضـي، حيـث تـم سـماعها مـن قبـل وكيـل الجمهوريـة ممـا مكنهـا مـن الإدلاء بشـهادتها ردا علـى الاتهامـات الموجهـة ضدهـا. وقـرر وكيـل الجمهوريـة بتونـس العاصمـة إرجـاع ملـف أروى لاسـتكمال البحـث فـي مـكان محايـد بمقـر الحـرس الوطنـي فـي بـاردو.

وفـي الخميـس 30 سـبتمبر أصـدر وكيـل الجمهوريـة إخـلاء سـبيل احتياطيـاً لصالـح أروى بـركات إلـى غايـة تعييـن موعـد جلسـة قادمـة. وأصـدرت المحكمـة أيضًـا أمـرًا بجلسـة اسـتماع أخـرى يـوم 22 أكتوبـر 2021، حيـث سـتواجه أروي اتهامـات "الاعتـداء بالعنـف الشـديد علـى موظـف أثنـاء أداء مهامـه". إلا أنـه لـم يتـم النظـر فـي شـكوى العنـف التـي قدمتهـا أروى ضـد عـون الأمـن فـي 22 سـبتمبر 2021 مـن المكتـب الـذي قدمـت فيـه.

وقـد تـم تأجيـل قضيـة الناشـطة أروى بـركات إلـى تاريـخ 18 جانفـي 2023. إن اعتـداء عـون الشـرطة علـى الصحفيـة أروى بـركات يمثـل انتهـاكا صارخـا للحرمـة الجسـدية ولحقـوق الإنسـان عامـة إضافـة إلـى أن عـدم الأخـذ بشـكاية أروى بـركات فـي مركـز الشـرطة يعتبـر انتهـاكا للحـق فـي المحاكمـة العادلـة والحـق فـي التقاضـي الـذي تضمنتـه المواثيـق المحليـة والأعـراف الدوليـة. فمـا حصـل مـع أروى يمكـن فهمـه فـي إطاريـن اثنيـن، الأول وهـو أنـه عنـف قائـم أساسـاً علـى الجنـدر، ولأن النسـاء هـن الحلقـة الأضعـف، يتـم التحـرش بهـن واغتصابهـن وحتـى قتلهـن مثـل مـا حـدث مـع الضحيـة رفقـة الشـارني التـي قتلهـا زوجهـا الأمنـي. كمـا أن الجهـاز البوليسـي يعتبـر نفسـه فـوق القانـون، ويواصـل الإفـلات مـن العقـاب فـي جرائـم التعذيـب والاسـتخدام المفـرط للقـوة. أمـا الإطـار الثانـي فيتمثـل فـي كونهـا ناشـطة حقوقيـة وصحفيـة كانـت حاضـرة فـي معظـم الاحتجاجـات الاجتماعيـة توثـق اعتـداءات البوليـس علـى المحتجيـن. يذكـر أن أروى بـركات ناشـطة حقوقيـة بـارزة، غطـت معظـم الوقفـات الاحتجاجيـة الاجتماعيـة ووثقـت اعتـداءات بوليسـية علـى محتجيـن وحقوقييـن منـذ سـنوات. كمـا أنهـا لـم تغـب عـن تغطيـة الحـراك الاجتماعـي منـذ جانفـي 2021، وشـاركت فـي تأسـيس أهـم الحـركات النسـوية التقاطعيـة الناشـطة فـي تونـس خـلال الفتـرة الأخيـرة مثـل "فلقطنـا" (سـئمنا الوضـع) وفـي تحـركات نسـوية تديـن الانتهـاكات البوليسـية ضـد النسـاء مـن عنـف وتحـرش واغتصـاب.

2/ منية العرفاوي: صحفية بجريدة الصباح

منية العرفاوي صحفية تونسية، تعمل بجريدة الصباح. تعرضت ضحية الانتهاك إلى جملة من المضايقات والملاحقات القضائية على خلفية عملها الصحفي.

بتاريخ الجمعة 24 مارس 2023، امتثلت منية أمام فرقة الشرطة العدلية بالقرجاني. حيث اتضح أن استدعاءها كان بسبب شكايتين تقدم بهم ضدها وزير الشؤون الدينية إبراهيم الشائبي. حيث كانت القضية الأولى على معنى المرسوم عدد 115 المتعلق بحرية الصحافة والطباعة والنشر، وذلك إثر نشر الصحفية منية العرفاوي لمقال صحفي يدور موضوعه حول شبهة فساد تتعلق بوزير الشؤون الدينية في علاقة بملف الحج. هذا بالإضافة إلى عدد من التدوينات على صفحتها الشخصية بموقع فايسبوك. وقد تم الاستماع إليها في هذه القضية، ليتقرر فيما بعد الإبقاء عليها في حالة سراح.

أما في القضية الثانية فقد تم اتهام منية باستعمال شبكات وأنظمة معلومات واتّصال لإنتاج، أو ترويج، أو نشر، أو إرسال، أو إعداد أخبار، أو بيانات، أو إشاعات كاذبة، أو وثائق مصطنعة، أو مزورة، أو منسوبة كذبا للغير... طبقا لأحكام الفصل 24 من المرسوم عدد 54. وذلك بسبب نشرها لتدوينات على صفحتها الشخصية على مواقع التواصل الاجتماعي انتقدت فيها وزير الشؤون الدينية وكيفية تسييره للوزارة في علاقة بعدد من الملفات.

وقد طلبت هيئة الدفاع تأجيل النظر في هذه القضية نظرًا لوجود اخلالات إجرائية إذ لم تقع معاينة حسابها. وكما جاء في شهادة ضحية الانتهاك لجميعة تقاطع من أجل الحقوق والحريات[7] أنه وقع اتهامها بأنها تقوم

7 مكالمة هاتفية مع ضحية الانتهاك في شهر أفريل سنة 2023.

بنشر أفكارا غربية ومتطرفة بين الأئمة، وذلك باعتبارها تعمل على برنامج حول مقاومة التطرف في المساجد. في شراكة بين وزارة الشؤون الدينية والمفوضية السامية لحقوق الإنسان.

في 30 مارس 2023 توجهت الصحفية منية العرفاوي للتحقيق في القضية الثانية حيث تمت إحالة الملف إلى المحكمة كما تم الإبقاء عليها في حالة سراح. واعتبرت ضحية الانتهاك أن إحالتها على القضاء اعتمادا على المرسوم عدد 54 يعتبر تجاوزا للمرسوم عدد115 الذي بدوره ينظم العمل الصحفي ويعتبر كافيا للنظر في القضايا التي تهم الصحفيين/ات داخل مجال عملهم/ن.

وذلك ما لاقى استنكارا شديدا من قبل النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين التي عبرت في بيانها الصادر يوم 24 مارس 2023[8] تنديدها بتمسك الحكومة بتفعيل المرسوم 54 لسنة 2022 المتعلق بمكافحة جرائم أنظمة المعلومات والاتصال"، والذي سبق للمنظمات الحقوقية والمنظمات التي تعنى بحرية الصحافة[9] أن حذرت من مخاطره صدوره في الرائد الرسمي في سبتمبر 2022، مع التركيز على عواقب الفصل 24 وما سينجر عنه من عقوبات سالبة للحرية في صفوف الصحفيين، باعتباره نصاً يهدف إلى إسكات الصحفيين وجميع الأصوات المعارضة.

ذلك أن الفصل 24[10] الوارد في القسم الفرعي الثالث من المرسوم '' تحت عنوان ''في الإشاعة والأخبار الزائفة '' شكل أداة ترهيب بالنسبة للتونسيين والتونسيات، حيث ينص على سجنية تصل الخمس سنوات وبخطية قدرها خمسون ألف دينار، كما يمكن أن تصل العقوبة إلى السجن 10 سنوات إذا كان الشخص المستهدَف موظفاً عمومياً أو شبهه وهذا بسبب عبارات فضفاضة لا تعطي أي تعريف للأخبار الزائفة ولا الإشاعة.

---

8 النقابة الوطنية للصحفيين،2023، تتبع الصحفية بجريدة "الصباح" منية العرفاوي، 24 مارس، أخر ولوج يوم 26/02/2024
http://snjt.org/2023/03/24/%d8%aa%d8%aa%d8%a8%d8%b9-%d8%a7%d9%84%d8%b5%d8%ad%d9%81%d9%8a%d8%a9-%d8%a8%d8%ac%d8%b1%d9%8a%d8%af%d8%a9-%d8%a7%d9%84%d8%b5%d8%a8%d8%a7%d8%ad-%d9%85%d9%86%d9%8a%d8%a9-/%d8%a7%d9%84%d8%b9%d8%b1

9 مراسلون بلا حدود، 2023، تونس: التُّهم الموجهة إلى منية العرفاوي تعيد إلى الأذهان ذكريات العهد المُظلم، 30 مارس، أخر ولوج يوم 26/02/2024
https://rsf.org/ar/%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D8%AA-%D9%87%D9%85-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%88%D8%AC%D9%87%D8%A9-%D8%A5%D9%84%D9%89-%D9%85%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D9%81%D8%A7%D9%88%D9%8A-%D8%AA%D8%B9%D9%8A%D8%AF-%D8%A5%D9%84%D9%89-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B0%D9%87%D8%A7%D9%86-%D8%B0%D9%83%D8%B1%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%87%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D9%85-%D8%B8%D9%84%D9%85

10 مرسوم عدد 54 لسنة 2022 مؤرخ في 13 سبتمبر 2022 يتعلق بمكافحة الجرائم المتصلة بأنظمة المعلومات والاتصال.

3/شذى الحاج مبارك:

تم اعتقال الصحفية التونسية شذى الحاج مبارك، وإيداعها بالسجن المدني المسعدين بتاريخ 22 جويلية 2023، وذلك تبعا للحكم القضائي الصادر عن دائرة الاتهام بمحكمة الاستئناف بسوسة. في القضية التي عرفت إعلاميا ‹› بقضية انستالينغو ‹› حيث شهد الملف تطورات خطيرة بعد انطلاق الجدل حول الوضع الصحي المتأزم للصحفية داخل أسوار السجن[11]. حيث وقع اتهامها بعدّة تهم من قبيل إثارة البلبلة وإتيان فعل موحش تجاه رئيس الجمهورية وتبييض الأموال. مع العلم أن الصحفية ضحية الانتهاك، لم تكن لها علاقة بالإدارة المالية للشركة، إذ كانت شذى تشغل خطّة رئيسة التحرير للصحيفة. وتروي والدتها في شهادة لإحدى القنوات التلفزية إن قوات من الشرطة داهمت منزل العائلة، واعتقلت شذى. هذا وقد أصدر القضاء حكما بالإفراج عن شذى في 19 جوان الفارط بعد مدة إيقاف دامت عدة أشهر منذ أكتوبر 2021، قبل أن تعيد إصدار بطاقة إيداع بالسجن أخرى في حق الصحفية شذى التي تقبع بالسجن لمدة فاقت الخمسة أشهر. وتأتي هذه الملاحقة القضائية التي تتعرض لها شذى، تبعا لمواقفها السياسية المنتقدة لنظام ما بعد 25 جويلية 2021 ومعارضتها لرئيس الجمهورية قيس سعيد. وفي شهادتها لجمعية تقاطع، ذكرت الصحفية خولة بوكريم أن شذى تعاني من أمراض عديدة في السمع والبصر، علاوة على أوضاع السجن المتردية بالإضافة إلى المضايقات التي تطال عائلتها بهدف المزيد من الضغط عليها في مخالفة صريحة للقوانين.

11 تم إجراء مقابلة في شهر نوفمبر مع الصحفية خولة بوكريم لتوثيق حالة شذى مبارك.

4/ أميرة محمد: عضوة المكتب التنفيذي النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين

أميرة محمد صحفية تونسية تعرضت إلى حملة ممنهجة من العنف السيبراني إثر نشاطها الصحفي فهي عضوة منتخبة في النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين للدورة الماضية والدورة الحالية، تمت مضايقتها وهرسلتها عبر مواقع التواصل الاجتماعي وتشويهها وتهديدها بالقتل وذلك تبعا لنشاطها النقابي البارز في الدفاع عن الصحفيين. ات وما كانوا قد تعرضوا. ن له على خلفية ممارسة المهنة[12]، وهي كذلك مدافعة حرية الصحافة واستقلال الإعلام. وتعد مهنة الصحافة مهنة بها العديد من المضايقة قبل الثورة التونسية في 14 جانفي 2011 وبعدها وخاصة بعد 25 جويلية 2021 إذ تم التحقيق مع العديد من الصحفيين نذكر محمد بوغلاب، هيثم المكي، الياس الغربي، خليفة القاسمي وتطول القائمة. وحين كانت أميرة محمد في مقدمة المدافعين. ات عن زملاء المهنة، تم استهدافها عديد المرات على مواقع التواصل الاجتماعي بالسب والشتم ونشر الإشاعات الكاذبة حول سلوكها مع التعرض الأخلاقي لحياتها الخاصة بما يمس كرامتها الإنسانية وكرامة عائلتها على خلفية مواقفها النقابية وتمسكها بحرية الصحافة واستقلال الإعلام. ولئن كان عديد الصحفيين كانوا موضوع عنف إلكتروني وتشهير على صفحات التواصل الاجتماعي، فإن الصحفيات منهم قد تعرضن لعنف مزدوج كثيرا ما يكون أكبر حجما من حيث نتائجه وآثاره الاجتماعية والعائلية من خلال كيل الاتهامات الأخلاقية ونشر الإشاعات حول «الفساد المالي والأخلاقي»، كما هو الحال مع هذه الصحفية وصحفيات أخريات لقين نفس المصير عقابا على مواقفهن المساندة للديمقراطية والكاشفة للانحرافات السياسية التي عرفتها البلاد منذ 2011 وخاصة من قبل المساندين للسلطة الحالية

12 مكالمة هاتفية مع الصحفية أميرة محمد في شهر أكتوبر 2023

5/ سنية الدهماني، محامية وإعلامية

أعلم الفرع الجهوي للمحامين الأستاذة سنية الدهماني والإعلامية بإذاعة إي أف أم، بأن هناك شكاية ضدها، تقدمت بها وزيرة العدل الحالية السيدة ليلى جفال على معنى الفصل 24 من المرسوم عدد 54، والذي يعاقب بالسجن مدة خمسة أعوام وبخطية قدرها خمسون ألف دينار كل من يتعمّد استعمال شبكات وأنظمة معلومات واتّصال لإنتاج، أو ترويج، أو نشر، أو إرسال، أو إعداد أخبار، أو بيانات، أو إشاعات كاذبة، أو وثائق مصطنعة، أو مزوّرة، أو منسوبة كذبا للغير. وذلك على خلفية ما صرّحت به في برنامج إذاعي حول وضعية السجون في تونس. حيث عبرّت الأستاذة سنية الدهماني[13] في شهادتها لجمعية تقاطع من أجل الحقوق والحريات، أن الشكاية التي تقدمت بها وزيرة العدل ضدها، كانت حول حديثها عن الانتهاكات داخل السجون التونسية التي يتعرض لها المساجين، خاصة المساجين السياسيين وعملية التنكيل بهم من خلال حرمانهم من أبسط حقوقهم، كالحق في الصحة والمتابعة الطبية استنادا إلى ما ورد في بيانات هيئة الدفاع عنهم حول ظروف إقامتهم وإشارتهم إلى استعمال "حفرة" عوض الحمّام.. لتجد نفسها كمشتكى بها على خلفية أراءها التي اعتبرتها السلطة الحالية جرما يستوجب المعاقبة، هذا وقد تعيين يوم 4 جانفي الجاري كموعد لمثولها أمام القضاء من أجل التحقيق معها فيما نسب إليها من تهم.

13 تم توثيق حالة الانتهاك بعد تواصل جمعية تقاطع من أجل الحقوق والحريات مع الأستاذة سنية الدهماني، بتاريخ 17 جانفي 2023 https://intersection.uno/freedom-faces/%d8%b3%d9%86%d9%8a%d8%a9-%d8%a7%d9%84%d8%af%d9%87%d9%85%d8%a7%d9%86/%d9%8a-sonia-dahmeni

نسويات وناشطات مدنيات تحت وطأة القمع:

كما واجهت نسويات وناشطات مدنيات في تونس موجة من الانتهاكات الخطيرة لحقوقهن الأساسية. وتميزت هذه الفترة بحملات من التشهير والتحريض على العنف ضدهن، بالإضافة إلى استهدافهن بالملاحقات القضائية والاعتقالات التعسفية.

1/ بشرى بالحاج حميدة: مدافعة نسوية ورئيسة سابقة للجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات:

كانت الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات، قد عبّرت وفق بيان أصدرته الإثنين 27 مارس 2023، عن مساندتها وتضامنها مع رئيستها السابقة، والناشطة الحقوقية والنسوية بشرى بلحاج حميدة، منددّة بكل ما تتعرض له من «تشويه وترهيب وتهديد ومحاولات حشرها في قضايا مفتعلة» على مواقع التواصل الاجتماعي بتسريب معلومات عن إمكانية إيقافها على خلفية اتهامها زورا فيما يعرف بـ بقضية التآمر على أمن الدولة». فقد تعرضت هذه الحقوقية لسيل جارف من العنف اللفظي والاتهامات الباطلة من قبل مناصري السلطة الذين لم ينسوا أنها كانت وراء مشروع التقرير حول الحريات الفردية والمساواة الذي أعدته لجنة من الحقوقيين والحقوقيات من أجل تقديم مشروع قانون يضمن المساواة في الإرث وكل الحريات الفردية بما فيها حقوق الأقليات. غير أن «هذا المناخ السياسي المشحون بالتوترات والترهيب، أمام الهجمات على كل

من يخالف السلطة السياسية الحالية المستندة للغة التخوين والتحريض والتهديد، أصبح يهدد كل من يدافع عن مكاسب الثورة التي تحققت أو من يحاول تطويرها نحو الأفضل»، كما طالبت هذه الجمعية مع عديد الجمعيات المدنية والشخصيات الحقوقية بوضع حد للحملات التشويهية التي تستهدف مناضلاتها وعديد الناشطات والنشطاء وتحمّل السلطة تدهور وضعية الحريات العامة والفردية وترفض أي تعدٍ على حرية التنقّل لرئيستها السابقة بشرى بالحاج حميدة وتطالب السلط بتأمين عودتها لأرض الوطن وإيقاف كل التتبعات ضدها.

وأكد بيان حملة التضامن أنّ، بشرى بلحاج حميدة «كانت ولا تزال حاملة لراية حرب مكافحة الفساد والقمع والظلم والدكتاتوريات طيلة مسيرتها التي يفتخر بها، وأنّ سلسلة التحركات المساندة لبشرى انطلقت، فمن لم يرهبها بورقيبة ولا بن علي ولا الإرهاب، لن تسكتها الشعبوية»، لأنّ «انتهاج سياسة الترهيب والتضييق على الحريات العامة التي طالت عديد الشخصيات المعارضة وبعض ممثلي المجتمع المدني، ليس إلا تعبيرًا فادحًا على سياسة فاشلة ترتكز على الانفراد الأحادي للسلطة وتخوين كل صوت معارض». «خنق الحريات والتضييق على الناشطات والناشطين في الحقل السياسي والمدني والنقابي والإعلامي»، معتبرة أنّ «سجن الناشطة السياسية شيماء عيسى وتهديدها بالاغتصاب عبر وسائل التواصل وصمة عار لما فيه من عنف وتمييز ورجعية ذكورية ينضاف إلى قائمة تمشي السلطة في ضرب المكاسب التي تحققت للنساء التونسيات بعد الثورة، وفي مقدمتها انخراطهن في المجال السياسي والشأن العام واعتماد التناصف في مختلف المحطات الانتخابية ما عدا الانتخابات الأخيرة».

2/ أسرار بن جويره: رئيسة جمعية تقاطع من أجل الحقوق والحريات

هي ناشطة نسوية وحقوقية ورئيسة جمعية تقاطع من أجل الحقوق والحريات تعرضت إلى جملة من الانتهاكات[14] والمضايقات على إثر نشاطها الحقوقي وحقها في التعبير السلمي على إثر حملها لافتة تحتوي على جملة ‹› الاسم قيس سعيد، المهنة عبد الفتاح السيسي›› في إحدى الوقفات الاحتجاجية ضد الاستفتاء الذي قام به رئيس الجمهورية التونسي في 18 جويلية 2022. وعلى إثر ذلك تم رفع ستة دعاوى قضائية ضدها من بينهم «هضم جانب موظف عمومي» و«العصيان المدني» في حق عشرة أشخاص من أجل تعطيل حرية الجولان وخرق قرارات والي تونس. كما تعرضت إلى حملة تشويه وهرسلة إلكترونية وتهديدات عديدة طالت حياتها الشخصية والمدنية ولاقت نفس المصير الذي تواجهه كل شخصية معارضة أو ناقدة على الفضاء الأزرق خاصة حين تكون امرأة حيث يتضاعف العنف ضدها بنشر الإشاعات الأخلاقية والتهم الجاهزة، وتلقت نصيبها من الشتم والسب بكل العبارات المحطة بالكرامة الإنسانية.

14 مكالمة هاتفية مع الناشطة أسرار بن جويره في شهر نوفمبر 2023.

3/ مريم بريبري: مدافعة على حقوق الإنسان

مريم بريبري ناشطة[15] بالمجتمع المدني تعرضت في تحرك **'' مانيش مسامح''** سنة 2015 إلى عنف لفظي وجسدي من قبل قوات الأمن في تونس العاصمة، وتسبب هذا العنف في تدهور حالة مريم الصحية وخلف أثار جسيمة في جسدها. ولم يقتصر أثر هذه الواقعة على صحتها الجسدية فقط، بل على صحتها النفسية أيضا اذ عانت من أزمة وصدمة نفسية حادة.

وتواصلت نفس الممارسات معها وفي سنة 2020 وعلى إثر نشرها لمقطع فيديو على موقع فايسبوك تنقد فيها لعمل الآمنين في إطار حرية الرأي والتعبير تتفاجئي بريبري باستدعاء من طرف النيابة العمومية وحملة هرسلة لها ولعائلتها وضغط من قبل الأمنيين على وكيل الجمهورية لإيقافها. وامتثلت الناشطة مريم بريبري في بداية شهر أكتوبر من نفس السنة أمام المحكمة الابتدائية بصفاقس لتحاكم ابتدائيا ب 4 أشهر سجنا وخطية مالية قدرها 500 دينار مع تأجيل التنفيذ. خلال هذه الفترة أصبحت بريبري ملاحقة من قبل الأمنيين في مقر عملها وتعرضت للإيقاف والابتزاز والمضايقات. وبعد الاستئناف أقرت المحكمة بسجنها لمدة شهر واحد مع تأجيل التنفيذ.

كل هذه الأحداث أثرت على حالة الناشطة مريم النفسية والعملية إذ اضطرت إلى غلق مقر عملها لفترة زمنية طويلة وعاشت هي وعائلتها حالة من الخوف والفزع والترهيب والمضايقات الأمنية.

15 تم توثيق حالة الناشطة مريم بربري بإجراء مكالمة هاتفية معها بتاريخ 7 فيفري 2024.

4/ شيماء الجبالي: ناشطة حقوقية وسياسية

شاركت الناشطة الحقوقية شيماء الجبالي في مظاهرة سلمية في تونس العاصمة بتاريخ 22 جويلية 2022[16]، للتنديد بمسار الاستفتاء والاحتجاج ضد مشروع الدستور الذي عرضه الرئيس قيس سعيد على الاستفتاء. وشهدت هذه الاحتجاجات عددا من أعمال القمع والعنف البوليسي ضد الشباب والشابات المحتجين الذي كانت من بينهم شيماء حيث تعرضت للضرب من قبل قوات الشرطة، علاوة على تدورها حالتها الصحية بسبب حالة الاختناق التي راودتها جراء كثافة الغاز المسيل للدموع المستعمل أثناء الاحتجاج. وتعد شيماء ناشطة من بين العديد من النساء المدافعات اللواتي كن دائما عرضة للعنف البوليسي أثناء تواجدهن في التحركات الاحتجاجية والتجمعات السلمية بتونس.

16 قامت جمعية تقاطع بالتوثيق مع الناشطة شيماء الجبالي
https://intersection.uno/freedom-faces/2553-2/

5/ القاضية مروى[17]:

وقع إعفاء القاضية مروي[18]، من منصبها رفقة عدد من القضاة المعزولين بقرار من رئيس الجمهورية سنة 2022، وذلك على خلفية قضية تعلقت بحياتها الشخصية، ولم يكتف رئيس الجمهورية بقرار العزل حيث ذكرها في إحدى خطاباته، ما ساهم في التشهير بها، لتتالى الحملات ضدها من قبل من يدعون أنفسهم « أنصار 25 جويلية « ونشر معطياتها الشخصية للعموم. وبعد أن أنصف القضاء القاضية المعنية في القضية المتعلقة بها. روت ضحية الانتهاك في تصريح لإحدى الإذاعات أنها كانت تجمعها علاقة مع شخص كان في طور إجراءات الطلاق من زوجته حسب روايتها، وأنها تعرضت إلى الهرسلة من هذه الأخيرة التي اتفقت مع أطراف معينة لإيقاعها في فخ. وقالت القاضية أن الشخص المعني بالأمر تعرض إلى وعكة صحية في توقيت حظر الجولان ما أجبره على المكوث لبضع ساعات في منزلها « ثلاث ساعات فقط « حدّ قولها، لتجد قوات الشرطة تقوم باقتحام منزلها، وعند استفسارها عن الأمر، وجدت ضحية الانتهاك نفسها متهمة بتعطيل مداهمة أمنية وبتدليس تهم وتوجهت لها تهم أخلاقية تطعن في نزاهتها وشرفها، وتفضح الأحكام الاجتماعية المهينة بحق النساء والمتربصة بأجسادهن، ما جعلها تخضع لفحص العذرية. لينتشر هذا الموضوع كانتشار النار في الهشيم بعد تسريب وثائق رسمية تهم القضية، ما ساهم في التشهير بالقاضية وجعلها موضوعا للسخرية والتندر والشتم بأبشع النعوت الأخلاقية. خاصة وأن المتهمة امرأة ما زاد في وتيرة الوصم الاجتماعي الذي تتعرض له النساء كل ما تعلق الأمر بمواضيع أخلاقية تكرّس العنف الجندري الذي يمارس يوميا على النساء مع استبطان الثقافة الأبوية والذكورية من قبل مؤسسات الدولة.

17 أسم مستعار للقاضية

18 فيديو شهادة القاضية يتضمن تفاصيل القضية المرفوعة ضدها.

6/ غفران بينوس: مدافعة على حقوق الإنسان

غفران بينوس مدافعة عن حقوق الإنسان في تونس[19] كانت قد تعرضت إلى حملة إلكترونية شرسة بعد نقدها لخطاب رئيس الجمهورية الحالي قيس سعيد الذي كان قد اعتبر أن دخول المهاجرين جنوب الصحراء إلى تونس على انه مؤامرة خارجية واستيطان تعويضي. وعلى إثر تعبيرها ونقدها للخطاب ولمسار 25 جويلية 2021 في إطار عملها كصحفية ومحللة في برنامج اجتماعي على قناة **Carthage plus** وفي إذاعة IFM.

تم نعتها بألفاظ عنصرية "كقردة" و" وصيفة" و" ربي يهديه أحمد باي حرر العبيد" لمجرد لون بشرتها كما قاموا بإعادة نشر صور شخصية لغفران وهي في ملابس سباحة والعديد من التعاليق العنصرية الأخرى والمعادية للنساء. كما صرحت بينوس أنها ومنذ دخولها المجال الصحفي التلفزي في سبتمبر 2022 كانت موضوعا للتشويه والهرسلة لمواقفها الحقوقية الكونية وتعبيرها عن آرائها بكل حرية ودون تردد ولم تقتصر هذه المضايقات عليها، بل طالت أفراد من عائلتها حين أصبحوا بدورهم ضحية الهرسلة والشتم. مضيفة أن بعض الأحزاب اتهموها أيضا بالمشاركة في عملية الاستيطان بهدف تغيير التركيبة الديمغرافية وأنها تتلقى تمويلات خارجية عن ذلك.

19 تم توثيق حالة الصحفية غفران بينوس بعد إجراء مكالمة هاتفية معها بتاريخ 12 فيفري 2024.

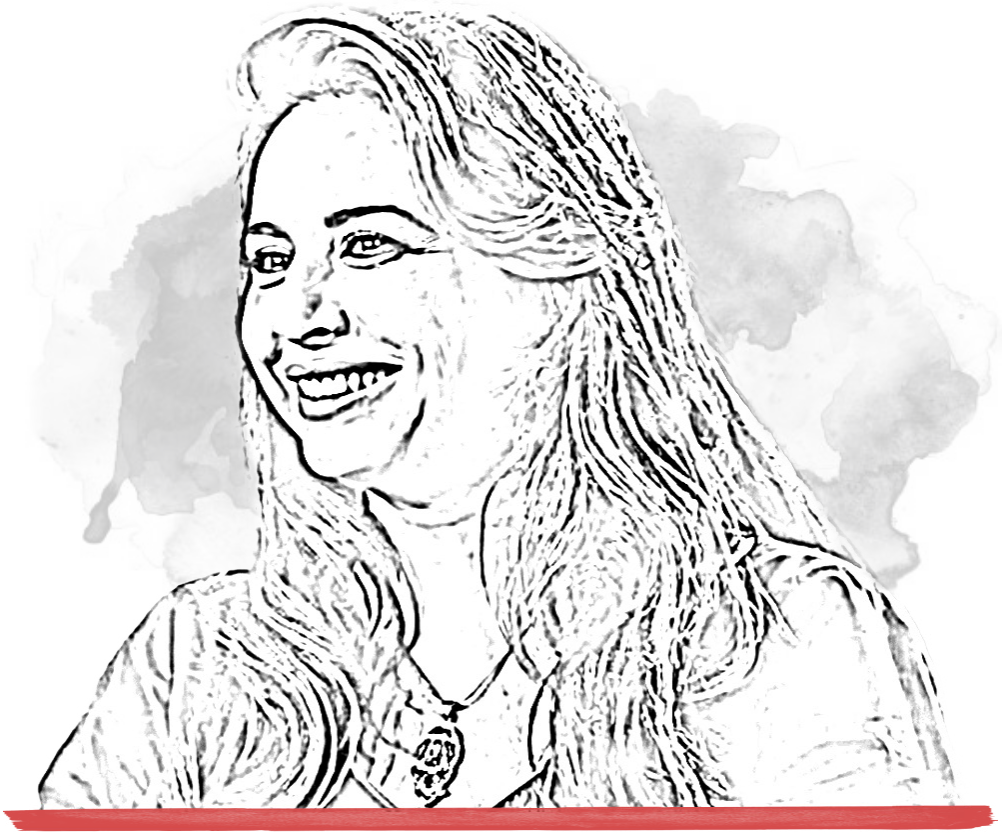

7/ دليلة مصدق: محامية وعضوة لجنة الدفاع عن المعتقلين السياسيين

دليلة بن مبارك مصدق محامية متهمة بقضيتين على معنى المرسوم عدد 54 لسنة 2022، وقد تم استدعاؤها للمثول أمام قاضي التحقي في شهر ديسمبر المقتضي على إثر قضية كانت قد أثارتها النيابة العمومية ضدها بعد أن قدمت المحامية مطلب لسماع الدبلوماسيين للنظر في قضية التآمر الموجهة لعدة سياسيين معارضين لمسار 25 جويلية 2021 حسب تصريحها لجمعية تقاطع من أجل الحقوق والحريات. وبعد الاستماع لها قرر قاضي التحقيق إبقائها عليها حالة سراح إلى حين ختم البحث التحقيق معها. وصرحت أن قاضي التحقيق ومساعد وكيل الجمهورية «لم يوجه إليها أفعالا مجرّمة، بل مجرد تهم بالنظر إلى أنه لم يتم تحديد الأفعال المجرّمة»[20].

وبعد أيام من التحقيق معها امتثلت مرة أخرى أمام قاضي التحقيق بالمحكمة الابتدائية بتونس في قضية ثانية وعلى معنى المرسوم 54 أيضا الفصلين 13 و87 من قانون حماية المعطيات الشخصيّة و315 من المجلّة الجزائيّة، بسبب خرق قرار النيابة العمومية القاضي بمنع التداول الإعلامي في القضية المتعلّقة بشبهات تكوين وفاق بغاية التآمر على أمن الدولة الداخلي، وتصريحاتها في برنامج تلفزي 100 **دقيقة** على قناة **حنبعل** مع الإعلامي برهان بسيس الذي امتثل بدوره أمام القضاء في

20 تم توثيق حالة الانتهاك بعد إجراء مقابلة مع المحامية دليلة بن مبارك مصدق بتاريخ 15 فيفري 2024.

نفس القضية. واستعملت المحامية دليلة مصدق معبرة على رأيها في ملف المعتقلين السياسيين مصطلحات من قبيل «ملف فارغ» و«دوسي مفبرك» و«قاضي مرتبك». وتقرر الإفراج عليهما بعد سماع أقوالهم إلى حين استكمال التحقيق كما صرحت المحامية بن مبارك لجمعية تقاطع من اجل الحقوق والحريات أن هذه التهم كيدية وقمعية تهدف إلى تخويف المعارضين ومحاميهم[21].

العنف الجندري ضد النساء الناشطات في الفضاء الرقمي[22]:

"على الرغم من التقدم الملحوظ في مجال المساواة بين الجنسين الذي شهده المجتمع التونسي بالمقارنة مع مناطق أخرى في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، سواء في القوانين أو مشاركة المرأة في السياسة والمجالات المهنية والمناصب القيادية، ما زالت هناك تحديات جمّة تعترض سبيل تحقيق المرأة للمساواة الحقيقية وضمان جميع حقوقها. من أبرز هذه التحديات، تصاعد وتيرة العنف ضد النساء، الذي لم يقتصر على الأشكال التقليدية وحدها، بل تعداها إلى تزايد كبير ومقلق في البيئات الرقمية، خصوصًا ضد النساء الفاعلات على منصات التواصل الاجتماعي، حيث يجد هذا النوع من العنف فسحة للتعبير عن الانحيازيات بصورة أكثر صراحة نظرًا لغياب التفاعل الوجهي مع الضحايا وصعوبة محاسبة الجناة.

العنف الرقمي: امتداد للعنف المادي

يحيل مفهوم العنف السيبراني أو العنف الرقمي أو الإلكتروني للإشارة إلى أفعال العنف الذي تتوسطه الأدوات الرقمية، سواء كانت شبكات التواصل الاجتماعي أو تطبيقات المشاركة بالصور أو بالتعليقات على الأنترنيت مهما كانت المواقع المستخدمة، «لذلك نستخدم مصطلح الفضاء السيبراني لتعيين المجال الذي يحدث فيه هذا النوع من العنف والذي يستهدف الأفراد أو الجماعات أو المؤسسات بوسائل تكنولوجية». فالعنف الرقمي هو نوع من أنواع العنف يتم تنفيذه باستخدام وسائل التكنولوجيا الاتصالية الحديثة ووسائل التواصل الاجتماعي والهواتف

21 دليلة مبارك مصدق: محامية :» كل ما يحرك المظلومين في العالم ..هو السعي نحو الحرية « (youtube.com)

22 اعتمد هذا الجزء من التقرير بشكل رئيسي على مقال صحفي لـ يسرى بلالي، 2023، **العنف الرقمي تجاه النساء: عندما تتحوّل التكنولوجيا الرقمية إلى وسيلة للترهيب النفسي**. 5 أكتوبر. أخر ولوج 10/12/2023. https://:d8%a7%d9%84%d8%b1%d9%82%-d8%a7%d9%84%d8%b9%d9%86%d9%81%/2023/10/05/com.alqatiba-d8%a7%d9%84%d9%86%d8%b3%d8%a7%d8%a1%-d8%a7%d9%87%d8%ac%d8%aa%-%d9%85%d9%8a/d9%88%d9%91%d9%84%d8%ad%d8%aa%d8%aa%-d9%85%d8%a7%d8%b9%d9%86%d8%af%

الذكية والبريد الإلكتروني والرسائل النصية ووسائل أخرى للقيام بإلحاق الضرر بالأفراد أو المجموعات بهدف الهيمنة والإقصاء.[23]

أما العنف الرقمي المبني على الجندر فيشمل كل الأفعال الضارة التي تستهدف النساء بسبب جنسهنّ حسب التمثلات الاجتماعية المشتركة لدى المعتدين حول النماذج النمطية لأدوارهن الدونية أو التمييزية تبعا لما يكمن في الثقافة الذكورية من استضعاف لمكانتهن الاجتماعية وتوقعات لردود أفعالهن السلبية تجاه أفعال التعنيف، إذ يؤدي إلى إلحاق الأذى والإهانة والإذلال بالضحية ويخلف لديها آثارا نفسية مثل الخوف والإحباط والشعور بالذنب أو آلاما جسدية أو كذلك آثارا اجتماعية مثل فقدان الشعور بالأمن والاطمئنان فتجنح إلى الانسحاب وقبول الهيمنة الذكورية. كما أثبتت بعض الدراسات الميدانية في هذا المجال أن التهديد بالعنف الرقمي الجندري كثيرا ما تكون له نفس الآثار المترتبة عن السلوكيات العنيفة المباشرة: «كل اعتداء، أو التهديد بالاعتداء المادي، أو المعنوي، أو الجنسي، أو الاقتصادي ضد المرأة ويكون أساسه التمييز بسبب الجنس وذلك باستعمال شبكة الاتصالات» باعتباره عنفا يمارس في إطار من علاقات الهيمنة الذكورية واختلال التوازن لصالح الذكور حسب التمثلات المشتركة بين المعتدي والضحية لما يعتبر عنفا. ومثله مثل عدة أشكال من العنف الأبوي الذي يمارس على الأطفال والنساء وأصحاب الميول الجنسية المختلفة، لا يعرّف العنف المبني على النوع الاجتماعي فقط بقصدية الجاني حين يكون بدوافع عقابية أو تأديبية أو حتى نرجسية لإثبات الفحولة، بل بآثاره المحسوسة التي تعيشها الضحايا وهو ما يصدق أيضا على العنف الرقمي حين يستهدف إقصاء النساء من المشاركة في الفضاء الافتراضي أو رفض التعبير عن ذواتهنّ وآرائهن بحرية مساوية لحرية الرجال، فينتج نفس الآثار النفسية والجسدية والاجتماعية التي ينتجها العنف المقصود لذاته[24].

تلعب وسائل التواصل الاجتماعي اليوم دورا كبيرا في نقل العنف الرقمي إلى العنف الواقعي من خلال التبادل والسريع للمعلومات وسهولة التفاعل بين الأفراد، إذ قد يستخدم بعض الأفراد وسائل التواصل الاجتماعي في التهديد بأفعال عنيفة واقعية ضد النساء سواء كنّ من المستخدمات للشبكات الاجتماعية أو حتى غيرهنّ، وحيث يمكن للتهديد بالعنف الجسدي أو التحرش الجنسي عبر الأنترنيت أن يتحوّل إلى عنف فعلي خارج العالم الرقمي[25]. كما يمكن للتحريض على العنف على مواقع التواصل الاجتماعي أن يشجع على العنف الواقعي من خلال نشر محتويات عنصرية أو كراهية تدعو إلى العنف وإثارة الفتن ضد أفراد أو مجموعات

23 Open Edition Journal. Analyser les cyberviolences au prisme du genre. 28 novembre 2023
http://journals.openedition.org/questionsdecommunication/27108

24 المصدر السابق

25 https://alqatiba.com/2023/10/05/%d8%a7%d9%84%d8%b9%d9%86%d9%81-%d8%a7%d9%84%d8%b1%d9%82%d9%85%d9%8a-%d8%aa%d8%ac%d8%a7%d9%87-%d8%a7%d9%84%d9%86%d8%b3%d8%a7%d8%a1-%d8%b9%d9%86%d8%af%d9%85%d8%a7-%d8%aa%d8%aa%d8%ad%d9%88%d9%91%d9%84/

معينة. لكن العلاقة بين العنف الرقمي والعنف الواقعي المباشر تبدو معقدة ومتعددة الجوانب ومع ذلك يجب التفطن إلى أن ضرورة التعامل مع العنف الرقمي بجدية واتخاذ التدابير اللازمة لمنعه ومعالجته لمنع آثاره تجاه الضحايا والفئات الأكثر استضعافا ثقافيا وهشاشة اجتماعية مثل ما هو الحال مع الأطفال والنساء وذوي الحاجات الخصوصية واستهداف أكثر الفئات النسائية حضورا ونشاطا على الشبكة

بالرجوع إلى بعض التقارير والدراسات وإلى ما أفصحت عنه المعطيات الميدانية للشهادات والمقابلات، يتبين أن أغلب الضحايا الأكثر تضررا من العنف الرقمي يمثلن الفئات التالية:

الفتيات الناشطات على مواقع التواصل الاجتماعي: (أنستقرام، تيك توك، فايسبوك، تويتر...) من التلميذات والطالبات من خلال استهداف التعبيرات الجسدية والجمالية وكل من تعرض صورها على الشبكة الرقمية.

الصديقات الفعليات أو على الشبكة: الصديقات الحميمات سابقا لبعض المعتدين أو صاحبات العلاقات الحميمية الحالية اللواتي يخترن القطيعة معهم ليصبحن موضوع تهديد بالعنف الجسدي والاغتصاب أو تهديد بالمحاصرة والرقابة اللصيقة.

الناشطات السياسيات والمدنيات: صاحبات الرأي والمواقف السياسية سواء المعارضة للسلطة أو المناصرة لها أو النقابيات أو النسويات اللاّتي يصدرن مواقف على الشبكات الاجتماعية لا تستسيغها سلطات الإشراف وما إن تحرض عليها حتى تصبح هدفا مميزا لكثير من أشكال العنف.

الصحفيات اللواتي ينقلن أحداثا أو يعبرن عن تعليقات صحفية قد تُحسب على هذا الطرف أو ذاك سواء تعلق الأمر بفترة الاستقطاب الثنائي التي تشكلت منذ 25 جويلية 2021 أو بما سبقها من استقطاب سياسي وإيديولوجي عرفته الساحة السياسية والمدنية منذ 2011 أمثال المرحومة نجيبة الحمروني، مايا القصوري، وأخيرا منية العرفاوي وأميرة محمد.

المهاجرات من جنوب الصحراء: التعرض لمحتويات عنصرية أو لتبرير العنصرية ضد المهاجرات من جنوب الصحراء الإفريقية بعد الخطابات العنصرية والتحريضية التي صدرت عن رئيس الجمهورية والإجراءات العنصرية التي اتخذتها الدولة بالتهجير القسري للمهاجرين والمهاجرات غير النظاميين ونقلهم إلى الصحاري على الحدود الجزائرية والليبية في عز الحرّ.

بعض الفنانات الجريئات: مثل الممثلات والراقصات عند ظهورهنّ الإعلامي أو على شبكات التواصل الاجتماعي سواء ببعض المواقف أو الوضعيات التعبيرية التي لا تروق للمعتدين من رواد الشبكة.

فنظرا لتعمّد نظام ما بعد 25 جويلية، التوجه نحو إلغاء دور الأجسام الوسيطة وعدم الاعتراف بالأحزاب السياسية والمدنية وحتى المؤسسات

الرسمية للدولة، حيث اتجهت عدد من الصفحات على وسائل التواصل الاجتماعي نحو إعلان الولاء وتشكيل كتلة سياسية جديدة حين لم يجدوا منفذا حزبيا أو مدنيا لاستخدام «النزعات المتعصبة التي ترسخت معها وتيرة الانفعال ونزعة العداء للخصوم السياسيين والناشطين المدنيين وكل مخالفي الرأي» والتي وجدت في الناشطات السياسيات والمدنيات والنسويات خاصة موضوعا نموذجيا جاهزا للاستضعاف وتسليط شتى أنواع العنف باستخدام النمطية والموروث الاجتماعي.

بذلك تم إفراد هذه الفئة من النساء بنوع خاص من العنف الجندري يستهدف هوياتهن استنادا إلى نفس الصور النمطية المتداولة في المجتمع وذلك من خلال نشر تدوينات وتعليقات على مواقع التواصل الاجتماعي تستهدف كل النساء المخالفات في الرأي والموقف بشكل عام والنسويات بشكل خاص. تنطلق في أغلبها من التمييز ضد النساء. مع تبرير استخدام العنف ضدهن بوصفهن نساء وبذلك فلا حق لهن في الوقوف أما هيمنة الوصاية الأبوية وإبداء الرأي المخالف خاصة إذا ما تعلق الأمر بالإدارة السياسية والقضايا التي تهم الشأن العام. كما يحيل الصنف الآخر من مضامين هذا العنف على معجم من الألفاظ المتداولة التي تستهدف الإهانة المعنوية والنفسية وتحطيم الذات الأنثوية بالإقصاء والحط من قيمة المرأة وتنقيص دورها في القضايا التي تهم الشأن العام.

أشكال العنف الرقمي ضد النساء:

كل نوع من أنواع العنف الرقمي الموجه ضد النساء يتنوع في أشكاله، وذلك بفضل التقنيات الاتصالية الرقمية التي تمكن المعتدين من تنويع وتضخيم أساليبهم. تتيح هذه التقنيات اتساع نطاق العنف بطرق تؤكد على ديمومة تأثيره، حيث يمكن استنساخه وتحديثه بشكل مستمر، وتبادله بشكل لا نهائي بين المستخدمين على نفس الشبكة. ينجم عن هذا الأمر تأثيراً فضائحياً على الضحايا، حيث يتسنى للمعتدين استغلالها بشكل مستمر. يمكن استخدام هذه الأساليب سواء بدوافع قصدية متعلقة بالنكاية بسبب أسباب سياسية أو اجتماعية، أو بدوافع عشوائية تتعلق بمعاداة النساء بشكل عام. كما يقوم المعتدين بتتبع الضحايا واستهدافهم سواء من خلال التعليقات على تدويناتهن، أو تحريف الصور السابقة، أو نشر تدوينات خاصة بهدف الإيذاء والتشهير بالضحايا. يتجلى هذا النوع من العنف الرقمي في الإمعان في إذلال الضحايا وتشويه سمعتهن بطرق غير أخلاقية. تلك الأشكال تظهر بشكل واضح من خلال المقابلات والشهادات.

العنف اللفظي:

تشير الشتائم والقذف واللعن إلى استخدام تعابير جارحة ومهينة تتضمن الشتم بألفاظ قبيحة تنخرط في التهجم على كرامة الإنسان. يُظهر القذف والتشويه استخدام اتهامات مجانية مثل «العهر والفساد»، ويشمل أيضًا التعبير بشكل مهين عن الشرف، مع الرغبة في التشويه وتشويه السمعة من خلال الوصم واللعن، سواء كان ذلك باتهام الأصل أو الفرع، مع التركيز على إلحاق الأذى بالقيمة الإنسانية والاجتماعية للشخص المستهدف. تتضمن هذه الأساليب أيضًا التشبيه المهين بين الضحية وبين بعض الحيوانات، مستخدمين ذلك للإشارة إلى القبح والغباء والخبث، وحتى الوسخ والنجاسة. يتضمن السب واللعن أيضًا الوصم العنصري، حيث يتجاوز المعتدين حدود الاعتداء من خلال إلقاء اللوم بأوصاف مهينة، مما يظهر عدم ترددهم في استخدام هذه الأساليب المهينة لإلحاق الضرر بضحاياهم.

تحقير الهوية الأنثوية:

يتضمن التذكير بالوصم الأنثوي الدوني (مالك إلا مرا، ناقصة عقل ودين، زرّيعة إبليس) وغيرها من استهداف الخصائص الأنثوية بالتخجيل مثلما وقع بطريقة نموذجية مع لاعبة التنس الدولية أنس جابر التي تتعرض لعنف متواصل بخلفيات دينية محافظة ونزعة معادية للنساء الناجحات (كان غطيت أفخاذك خيرلك، كان العرا والقرا)، أو كذلك من خلال استهجان مظاهر التحرر الأنثوي لبعض الضحايا من الرقابة الأبوية (عاهرة ماعندكش أشكون يحكم فيك)، وكأن المرأة لدى هذا الصنف من المعتدين متهمة بالخطيئة الأولى على الهوية الأنثوية ما لم تكن موضوع إرهاص ذكوري.

الإهانة الجندرية والعنصرية:

باستخدام نفس القاموس اللفظي العنيف (وجه الراجل، وجوه اللوح، حتى تلقى آشكون يتلفّتلك يا عرّة) أو مع إضافة عنف مزدوج الإهانة العنصرية والأنثوية تجاه المهاجرات من جنوب الصحراء الإفريقية خلال أزمة التحريض ضد الأجانب التي انطلقت صيف 2023 (ملّا همّ ها الوصفان... يمشيو ويُولدو كالجراد. آش لزّهم على الصغار كي هوما موش ناوين يستوطنوا في البلاد) دون معرفة بعض الخصوصيات الثقافة الإفريقية جنوب الصحراء في ممارسة العلاقات الجنسية والإنجابية الحرة.

التكفير والإخراج من الملّة: يكون الشتم والقذف والدعاء على الضحايا أيضا بخلفيات تكفيرية رفضا لمشاركتهن المتساوية مع الرجال ولمجرد منافستهنّ الفضاء العمومي بمواقف مخالفة لتمثلات المعتدين أو ناقدة

للأفكار السائدة (الله يهلكك يا كافرة، أنا متأكد من أنك من الملحدين، أنت ملحدة وصهيونية وماسونية) في دعوات صريحة للتحريض ونشر الكراهية مما يشكل تهديدا واضحا لحياة هؤلاء الضحايا. كما تتعرض بعض الفتيات على مواقع الأنستقرام أو التيكتوك إلى نفس هذا الشكل من العنف التكفيري لمجرد نشر صور، أو مواقف راقصة، أو ترفيهية، أو احتفالية لا يستسيغها بعض المترصدين من معادي الجمال الأنثوي (أنت جاهلة بالدين وحُكمك القتل الفوري وستلعنك الملائكة إلى يوم الدين).

انتهاك الحياة الخاصة

فضح الحياة الخاصة للعموم: وهو شكل آخر ناتج عن بعض الأشكال السابقة للتلصص والجوسسة متمثلا في تعمّد نشر صور وفيديوهات وتدوينات على شبكات التواصل الاجتماعي قد تكون حقيقية أو مُحوّرة لكنها تكشف عن الأسرار الخاصة مثل عرض علاقاتهنّ الحميمية السابقة وماضيهنّ الحميمي أو لحالاتهنّ المدنية (كانت مع صاحبي... توّ ولّات شريفة بنت الفاضل، مطلقة مرّتين... برّه انظر أعلاش، هذيكا كانت في الحبس آش مازال فيها ما يصلح). ومن أشهر هذه الانتهاكات للحياة الخاصة التي توسع نطاقها على الشبكة ما تعرضت له إحدى القاضيات سنة 2022 بعد أن تم إعفاؤها واتهامها على الملإ بالزنا من قبل رئيس الجمهورية، فسارع بعض المعتدين الذين يتوفرون على وثائق سرية، يُرجح أنهم أمنيين، إلى نشر محاضر عدلية وقضائية تتعرض لحياتها الخاصة بالتفصيل الاسمي في انتهاك صارخ لمبدأ السر المهني والمحافظة على سرية التحقيق وأسرار المتقاضين. لكن أكثر هذا الشكل انتشارا يتمثل في انتقام المعتدين من صديقاتهن أو خطيباتهن وحتى طليقاتهن لمجرد إنهاء العلاقة معهم بنشر مضامين حقيقية أو مفبركة (صور، رسائل وحوارات شخصية...) قصد إيذائهن أو تقويض علاقتهن اللاحقة سواء كانت واقعية أو مفترضة، استجابة لعقد النرجسية التي لا تعترف بحق الشريكة في إعادة بناء حياتها الخاصة العاطفية والجنسية بعد الانفصال.

نقل العنف المباشر إلى الفضاء الرقمي: يصدر هذا الشكل بصفة عامة عن المعتدين الذين لم يكتفوا بتعنيف ضحاياهم في الحياة الواقعية المباشرة متمسكين بمواصلة الانتقام منهنّ من خلال إعادة نشر أشكال عنف سابق على مواقع التواصل الاجتماعي، مثل أحد الفيديوهات الذي تم رصده ويصور تعنيف إحدى الضحايا من قبل «صديقها» السابق أو نشر محتويات لصراعات لفظية أو مادية أو حتى قضائية سابقة عادة ما تكون مرفقة بتعليقات و«وثائق» تحيل على التشهير والتشفي والانتقام.

آثار العنف الرقمي في الضحايا:

على عكس ما يمكن تصوره من الاستهانة بالعنف الرقمي، فإن آثاره عادة ما تكون وخيمة على المستويات النفسية والعلائقية لضحاياه خاصة من النساء اللواتي يعانيْن أصلا من عنف جندري يلاحقهن في الأفضية الخاصة كما في الحياة العامة بوتيرة ما فتئت تتصاعد منذ أكثر من عشرية من التحولات السياسية والمجتمعية المتسارعة، ويقتحم مختلف مجالات الحياة الاجتماعية لعل أقلها اعترافا من قبل السياسات العمومية هو العنف الرقمي في تناسق مطرد مع تزايد الحضور الشبابي على الشبكة العنكبوتية.

وتشير بعض التقارير والدراسات النادرة حول الموضوع في تونس إلى أن العنف ضد النساء لم يعد يقتصر على الأفضية التقليدية الخاصة والعامة، بل يشمل أيضا الأفضية الرقمية. التي تتواجد فيها الفتيات بطريقة متساوية أو شبه متساوية مع الرجال. إذ تمثل عديد الفئات النسائية من الناشطات السياسيات والمدونات والصحفيات وصاحبات الصفحات الناشطة على مواقع التواصل الاجتماعي أمثلة نموذجية للعنف الإلكتروني الذي يتعرضن له يوميا من خلال هجمات متعددة الأنواع والأشكال على مختلف شبكات الفيسبوك والأنستقرام والتيكتوك.

ووفق دراسة استطلاعية حول العنف ضد المرأة على شبكات التواصل الاجتماعي وخاصة على الفيسبوك أنجزها مركز الأبحاث والدراسات والتوثيق والإعلام حول المرأة (كريديف)[26]، فإن النساء يمثلن 89% من مجموع المستهدفين والمستهدفات بالعنف الرقمي في تونس وإن 49% من مرتكبي هذه الجرائم هم من الشباب نظرا لحجم استخدامهم.نّ لشبكات التواصل الاجتماعي مقارنة بالفئات العمرية التي تجاوزت مرحلة الشباب، كما أظهرت نفس الدراسة أن 51% على الأقل من المستجوبات كنّ قد تعرضن للعنف اللفظي و24% منهن كنّ موضوع تحرش جنسي. إلى جانب 19% ممن تعرضن للشتم والتنمّر.

غير أن أكثر نتائج هذا النوع من العنف تأثيرا في الضحايا تكون مباشرة من خلال استبعادهن من المشاركة في الحياة العامة والحياة السياسية تبعا للمخلفات النفسية والعائلية التي يحدثها العنف الرقمي من خلال ما يتصف به من سرعة الانتشار بين المستخدمين.ات دون قدرة الضحية

26 فتحية السعيدي، العنف الرقمي-الافتراضي المسلط على الناشطات في المجال العام، دراسة حول «العنف الرقمي المسلط على الناشطات في المجال العام» تدعو الى إصدار قانون خاص بالعنف السيبرني المبني على النوع الاجتماعي (babnet.net) https://www.babnet.net/cadredetail-267565.asp

-العنف الرقمي تجاه النساء: عندما تتحوّل التكنولوجيا الرقمية إلى وسيلة للترهيب النفسي - Alqatiba - الكتيبة https://alqatiba.com/2023/10/05/%d8%a7%d9%84%d8%b9%d9%86%d9%81-%d8%a7%d9%84%d8%b1%d9%82%d9%85%d9%8a-%d8%aa%d8%ac%d8%a7%d9%87-%d8%a7%d9%84%d9%86%d8%b3%d8%a7%d8%a1-%d8%b9%d9%86%d8%af%d9%85%d8%a7-%d8%aa%d8%aa%d8%ad%d9%88%d9%84/%d9%91

على الحد منه أو محاصرته. إذ تم تسجيل انكفاء بعض الناشطات من الضحايا عن الظهور في الفضاء العام المادي والافتراضي لمدة من الزمن تختلف من ضحية إلى أخرى نظرا لحالة الخوف من التهديدات المسجلة والإحساس بانعدام الأمن خاصة عندما تكون الأجهزة الرسمية متورطة في هذا العنف وهي التي من المفروض أن تكون حامية لجميع المواطنين دون تمييز مهما كان جنسهم.ن أو لونهم.ن أو انتماءهم.ن أو كذلك مهما كانت مواقفهم.ن السياسية.

أما التأثير غير المباشر فلا يقف عند الضحايا أنفسهم بقدر ما يتعدّاهن إلى بقية النساء والفتيات سواء الناشطات منهن أو اللواتي تفكرن في المشاركة واقتحام المجال العمومي، فيتم إرهابهن وتخويفهن من مغبة المشاركة خوفا من لقاء نفس المصير فيعاد إنتاج نفس الانسحاب من الاهتمام بالشأن العام الذي يمثل عائقا إضافيا يضاف إلى جملة العوائق التي تكبل النساء وتضعف من مشاركتهن في تدبير الشأن العمومي.

خاتمة:

شملت الانتهاكات التي يغطيها التقرير عددا هاما من النساء الناشطات والصحفيات والمدافعات عن حقوق الإنسان، حيث تطّرق التقرير إلى رصد عدّة انتهاكات تم تسليطها من قبل الدولة التونسية بمختلف أجهزتها على النساء المدافعات عن حقوق الإنسان والناشطات في المجال المدني والسياسي، علاوة على النساء اللواتي كنّ عرضةً للهرسلة والملاحقات الأمنية على خلفية ممارستهم لعملهنّ نذكر خاصة النساء المحاميات والصحافيات.

ويأتي هذا النوع من الانتهاكات كحلقة تنتمي إلى سلسة العنف الذي تتعرض له النساء في تونس في شتّى المجالات، حيث أشار إلى الهرسلة الرقمية التي تواجهها النساء الناشطات والمدافعات عن حقوق الإنسان من نشر لصورهن أثناء تواجدهن في التجمعات السلمية والاحتجاجات حتى ينهال عليهن وابل من النعوت والوصم الاجتماعي الانتقاص من دور المرأة في الحياة السياسية. علاوة على توجه الدولة التونسية لملاحقة النساء الصحفيات وتكميم أفواههن إما باستخدام المرسوم عدد 54، أو عبر توجيه تهم فضفاضة لا هدف منها سوى الردع والتوقف عن انتقاد السلطة وتوجيه اللوم لها في عدد من القضايا.

ما يحيلنا أن نجد أنفسنا في نفس الدائرة التي تجعل من المرأة محلا للسخرية والتندر لمجرّد أنها عبرّت عن رأيها وانتقدت رئيس الجمهورية أو عارضت سياسات حكمه، حتى يتطور الأمر ليصل حدّ العقوبات السجنية السالبة للحرية، وهو ما تعيشه تونس في السنوات الأخيرة، مع تدعيم السلطة لمثل هذه الممارسات إما بطريقة غير مباشرة عبر الخطب الرسمية الموجهة للشعب، أو بطريقة غير مباشرة من خلال التنازل عن مبدأ التناصف في القانون الانتخابي وارتفاع وتيرة الملاحقات الأمنية في صفوف النساء السياسيات مثل الحقوقية بشرى بالحاج حميدة والنساء السياسيات كعبير موسي، شيماء عيسى والمحامية دليلة مصدق وزميلتها في هيئة الدفاع عن المعتقلين السياسيين المحامية إسلام حمزة.

التوصيات:

-احترام حق النشاط السياسي والحزبي بما في ذلك الحق في المنافسة على الوصول إلى السلطة أو المشاركة فيها عبر ممارسة حق الترشح في القائمات الحزبية والائتلافية والترشح المستقل وحق المواطنين. ات في الاختيار الحر لكل ممثليهم.ن وممثلاتهم.ن.

- تفعيل القانون عدد 58 لسنة 2017 الخاص بالتصدي للعنف المسلط على النساء والأطفال وتوفير ميزانية خاصة تضمن مباشرة الحق في الحماية والنفاذ إلى العدالة بطريقة متساوية بين النساء والرجال.

- بعث هيئة من الوحدات المختصة في جرائم العنف ضد النساء والأطفال لتقصي حالات العنف السيبرني ومتابعة الجناة أمام المحاكم من أجل التصدي لظاهرة الإفلات من العقاب في الجرائم الإلكترونية ضد النساء.

-ضمان حق الاحتجاج الفردي والجماعي بالتجمع والتظاهر والاعتصام بالطرق السلمية دون اعتداء على هذه الحريات ودون تتبعات أمنية أو قضائية.

-ضمان الحق المحاكمة العادلة للنساء بدأ باحترام الإجراءات القانونية في كامل مراحل الاستماع والتحقيق والمحاكمة مع اعتماد قرينة البراءة للمتهمين.ات حتى تثبت إدانتهم.ن والتخلي عن إيقاف المشتبه بهم.ن ثم البحث عن التهم.

- تمكين النساء من حق النفاذ إلى العدالة بتوفير الإعانة العدلية آليا للنساء ضحايا العنف السيبرني والتعهد بضحايا هذا النوع من العنف الذي لا يقل خطورة عن الأنواع الأخرى.

-ضمان حق النشاط المدني للجمعيات والمنظمات الوطنية والمهنية والكف عن تهديدها بالقوانين الجائرة التي تستهدف الحد من أنشطتها أو مراقبتها المسبقة والاكتفاء بتطبيق المرسوم عدد 88 لسنة 2011 المتعلق بتنظيم الجمعيات.

-احترام حرية التفكير والتعبير والنشر بما فيها حرية الصحافة وحق المواطنين.ات في الوصول إلى كل المعلومات والآراء من خلال إعلام حر ومستقل ومتعدد بما في ذلك حرية التعبير على مواقع التواصل الاجتماعي دون التعدي حقوق الآخرين.

-إلغاء المرسوم عدد 54 الخاص بمكافحة الجرائم المتصلة بأنظمة المعلومات والاتصال والاكتفاء بتطبيق المرسوم 115 عدد 115 لسنة 2011 المتعلق بحرية الصحافة والطباعة والنشر دون تمييز على أسس سياسية.

-احترام حق الأقليات العرقية والدينية والجنسية في ممارسة حقوقها

الفرديـة والجماعيـة دون تضييقـات أمنيـة أو ملاحقـات قضائيـة طالمـا لا تعتـدي علـى حقـوق الآخريـن.

- العـودة إلى تطبيـق مبـدأ التناصـف الأفقـي والعمـودي فـي الترشـح للهيئـات المنتخبـة مـع الالتـزام بالتناصـف فـي التعييـن للمناصـب الإداريـة والسياسـية ومراعـاة مبـدأ الكفـاءة النسـائية فـي المشـاركة المدنيـة والسياسـية.

- إلغـاء كافـة أشـكال التمييـز فـي العمـل ضـد النسـاء فـي مسـتوى الانتـداب والأجـور والترقيـة المهنيـة وإنهـاء أشـكال التشـغيل الهـش فـي مجـال الفلاحـة والعمـل المنزلـي وفـي غيرهمـا مـن القطاعـات.

- المصادقـة علـى اتفاقيـة إسـطنبول لمناهضـة العنـف ضـد المـرأة والعنـف المنزلـي لسـنة 2011 وتوفيـر ميزانيـة خاصـة بتفعيـل القانـون عـدد 58 لسـنة 2017 الخـاص بمناهضـة العنـف ضـد النسـاء والأطفـال، وتوفيـر آليـات للنفـاذ إلـى العدالـة ومحاربـة الإفـلات مـن العقـاب.

تمت طباعة هذا التقرير بدعم من :

الشـبكة الأوروبيـة المتوسـطية لحقـوق الإنسـان

DROITS
EUROMED
RIGHTS

تقاطع
جمعية

اشتـــــرك
في نشرتنا الاخبارية

SCAN ME

اصـــــدارات
جمعية تقاطع

SCAN ME